

A

FILE COPY

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/CN.9/WG.V/WP.43
22 January 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الفريق العامل المعني بقانون الإعسار
الدورة التاسعة عشرة
نيويورك ، ١ - ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب
- ٢ - اقرار جدول الأعمال
- ٣ - الإعسار عبر الحدود
- ٤ - مسائل أخرى
- ٥ - اعتماد التقرير

ملاحظات على جدول الأعمال المؤقت

في هذه الدورة ، يواصل الفريق العامل المعني بقانون الإعسار أعماله التي اضطلع بها عملاً بقرار اتخذته اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين (فيينا ، ٢ - ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٥) ، اوضع صك قانوني بشأن الإعسار عبر الحدود^(١).

(١) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين (١٩٩٥) ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخمسون ، الملحق رقم ١٧ (A/50/17) ، الفقرات ٣٨٢ الى ٣٩٣ .

وكان قرار اللجنة القاضي بالاضطلاع بأعمال بشأن الإعسار عبر الحدود قد اتخذ استجابة لاقتراحات قدمها اليها مهنيون ممارسون تعنيهم تلك المشكلة على نحو مباشر ، وخصوصا أثناء مؤتمر الأونسيترال المسمى "القانون التجاري الموحد في القرن الحادي والعشرين" (المعقود في نيويورك بالاقتران مع الدورة الخامسة والعشرين للجنة ، ١٨ - ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٢) . وقررت اللجنة في دورتها السادسة والعشرين مواصلة النظر في تلك الاقتراحات^(٢) وفي وقت لاحق ، ومن أجل تقييم استصواب وجدوى الاضطلاع بأعمال في هذا المجال ، ورغبة في تحديد نطاق العمل كما ينبغي ، عقدت الأونسيترال والاتحاد الدولي لممارسي العمل في مجال الإعسار (الإنسول) ملتقى حول الإعسار عبر الحدود (فيينا ، ١٧ - ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤) اشترك فيه مهنيون ممارسون من مختلف التخصصات ، وقضاة ، ومسؤولون حكوميون ، وممثلون لقطاعات معنية أخرى من بينها المقرضون^(٣) .

وأسفر الملتقى الأول الأونسيترال والإنسول عن اقتراح مؤداه أن يكون لأعمال اللجنة ، في هذه المرحلة على الأقل ، هدف محدود ولكنه مفيد يتمثل في تيسير التعاون القضائي ، واطاحة فرص الوصول الى المحاكم لمديري اجراءات الإعسار الأجانب ، والاعتراف باجراءات الإعسار الأجنبية (ويشار الى ذلك فيما يلي بعبارتي "التعاون القضائي" و "الوصول والاعتراف") . واقترح أيضا عقد اجتماع دولي للقضاة بهدف محدد هو التماس آرائهم بشأن أعمال اللجنة في هذا المجال . ولقيت تلك الاقتراحات استصوابا من اللجنة في دورتها السابعة والعشرين^(٤) .

وفي وقت لاحق ، عقد الملتقى القضائي للأونسيترال والإنسول حول الإعسار عبر الحدود (تورنتو ، ٢٢ - ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥) . وكان الغرض من الملتقى القضائي هو الحصول للجنة ، وهي تشرع في أعمالها بشأن الإعسار عبر الحدود ، على آراء القضاة وآراء المسؤولين الحكوميين المعنيين بتشريعات الإعسار ، حول مسألة محددة هي التعاون القضائي في قضايا الإعسار عبر الحدود وحول

(٢) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والعشرين (١٩٩٣) ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والأربعون ، الملحق رقم ١٧ (A/48/17) ، الفقرات ٣٠٢ الى ٣٠٦ . وترد في الوثيقة A/CN.9/378/Add.4 ، المذكرة الخلفية التي استندت اليها اللجنة في مناقشتها .

(٣) يرد في الوثيقة A/CN.9/398 التقرير الخاص بملتقى الأونسيترال والإنسول حول الإعسار عبر الحدود ، والذي قدمته الأمانة الى اللجنة في دورتها السابعة والعشرين .

(٤) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة والعشرين (١٩٩٤) ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والأربعون ، الملحق رقم ١٧ (A/49/17) ، الفقرات ٢١٥ الى ٢٢٢ .

الموضوعين ذوي الصلة بهذا التعاون ، وهما الوصول والاعتراف .^(٥) واتفق الرأي في الملتقى القضائي على أن من المجدي أن تعد اللجنة اطارا تشريعيًا للتعاون القضائي يتخذ مثلاً شكل أحكام تشريعية نموذجية ، وأن تدرج في النص الذي ستعده أحكاماً بشأن الوصول والاعتراف . ولدى احاطة اللجنة علماً بالآراء التي أعرب عنها في الملتقى القضائي ، أشارت الى أن الفريق العامل سيبحث طائفة من المسائل التي طرحت في الملتقى القضائي فيما يتعلق بالنطاق والنهوج والآثار الممكنة للنص القانوني الذي سيتولى اعداده . وقد باشر الفريق العامل هذا البحث في دورته السابقة (فيينا ، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) .^(٦)

ويتألف الفريق العامل من جميع الدول الأعضاء في اللجنة ، وهي :

الاتحاد الروسي ، الأرجنتين ، أسبانيا ، استراليا ، اكوادور ، ألمانيا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايطاليا ، البرازيل ، بلغاريا ، بوتسوانا ، بولندا ، تايلند ، الجزائر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، سلوفاكيا ، سنغافورة ، السودان ، شيلي ، الصين ، فرنسا ، فنلندا ، الكاميرون ، كينيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

يرجى من الفريق العامل أن ينتخب رئيساً ومقررًا وفقاً للممارسة التي اتبعتها في دوراته السابقة .

البند ٣ - الإعسار عبر الحدود

سيكون معروضا على الفريق العامل مذكرة من الأمانة تحتوي على مشروع أحكام تشريعية تتناول التعاون القضائي والوصول والاعتراف في قضايا الإعسار عبر الحدود (A/CN.9/WG.V/WP.44) . ويرجى من الفريق العامل أن يستخدم هذه المذكرة أساساً لمداولاته .

وستتاح أثناء الدورة الوثائق التالية :

(٥) يرد في الوثيقة A/CN.9/413 التقرير الخاص بالملتقى القضائي ، الذي قدمته الأمانة الى اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين .

(٦) يرد في الوثيقة A/CN.9/419 تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته .

- (أ) تقرير الفريق العامل المعني بقانون الاعسار عن أعمال دورته الثامنة عشرة (فيينا ، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) (A/CN.9/419) ؛
- (ب) تقرير عن مسائل ممكنة تتعلق بالتعاون القضائي والوصول والاعتراف في قضايا الاعسار عبر الحدود (A/CN.9/WG.V/WP.42) ؛
- (ج) مذكرة من الأمانة تحتوي على تقرير عن الملتقى القضائي الأونسيترال والانسول حول الاعسار عبر الحدود (تورنتو ، ٢٢ - ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥) (A/CN.9/413) ؛
- (د) مذكرة من الأمانة تحتوي على تقرير عن الملتقى القضائي الأونسيترال والانسول حول الاعسار عبر الحدود (فيينا ، ١٧ - ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤) (A/CN.9/398) ؛
- (هـ) مذكرة من الأمانة عن الجوانب عبر الحدودية الاعسار (A/CN.9/378/Add.4) .

البند ٥ - اعتماد التقرير

يرجى من الفريق العامل أن يعتمد في ختام دورته تقريراً يقدم إلى الدورة التاسعة والعشرين للجنة (التي ستعقد في نيويورك في الفترة من ٢٨ أيار/مايو إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦) .

الجلسات

ستعقد دورة الفريق العامل في مقر الأمم المتحدة ، نيويورك ، في الفترة من ١ إلى ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦ . وستتاح أثناء الدورة ٧ أيام عمل للنظر في بنود جدول الأعمال . ومن المقرر ألا تعقد أية جلسات يوم الجمعة ٥ نيسان/أبريل الذي هو يوم عطلة في نيويورك ، ويوم الخميس ١١ نيسان/أبريل ، لكي تتاح الفرصة لاعداد مشروع تقرير الدورة . وستكون مواعيد الجلسات من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ ، باستثناء يوم الاثنين ١ نيسان/أبريل الذي ستبدأ فيه الدورة في الساعة ١٠/٣٠ .

* * *